

زكاة المدخرات على الدخل الشهري المحفوظ في البنك دون فائدة/الإثنين) 3202-2-72م(فتاوى علي الهواء مباشر

صلاح الصاوي

حكم الزكاة على المدخرات من الدخر الشهري المحفوظ في البنك في حساب بدون فائدة ايها السائل الموفق كل مال ملكته وبلغ نصاباً وحال عليه الحول فهو مال زكوي بصرف النذر - [00:00:00](#)

زاد عندك في استثمارتك النقص. العبرة ببلوغ النصاب فواحد عنده مئة الف دولار تاجر خصب ثمانين الف بقت عشرين الف العشرين الف لسة لا تزال تبلغ نصاباً. الزكاة واجبة. لا علاقة له بخسارة المال او ربحه - [00:00:21](#)

الا اذا الخسارة بلغت مبلغ ان تجعل المال دون النصاب فكل مال بلغ نصاباً وحال عليه الحول تلزمك زكاته. يا رعاك الله وانفق ولا تخشى من ذي العرش اقلالاً. وما نقص - [00:00:41](#)

من صدقة. وعلى كل حال اذا كنت قد وضعت ما لك في بنك تجاري ربوي فالنصيحة ان تنقله الى مصرف دمي وان تستعيض بالطيب عن الخبيث. وبالحلال عن الحرام. بارك الله فيك. يا موفق - [00:00:56](#)

اللهم امين - [00:01:14](#)